

المدخل إلى علم أصول الفقه 9/4 - عامر بهجت

عامر بهجت

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد. اسأل الله جل وعلا ان يفقهنا في الدين. وان يعلمنا ما ينفعنا. اللهم - [00:00:00](#)

ارزقنا الاخلاص في القول والعمل. ثم اما بعد. مر معنا من علم وصول الفخار بعد محامق اولها المدلول. وهو الحكم سبق تفصيله. والثاني الدليل. وعرفنا ان نوعان دليل نقلي ودليل عقلي وقد سبق معنى الدالة النقلية وهي القرآن وعرفنا ان القرآن حجة قطعية وان القراءة الشاذة حجة ضمنية وانتقلنا - [00:00:10](#)

قول وفعل واقرار وعرفنا تقسيم الخبر باعتبار الاسناد وانه متواتر واحاد وشروط قبول الاحاد. ثم عرفنا الاجماع واركان الاجماع وما يشترط في كل ركن من هذه الاركان. ثم انتقلنا بعد ذلك الى الكلام عن مذهب الصحابي قولاً او فعلاً. وعرفنا انه على خمسة - [00:00:30](#)

مراتب وحكم كل مرتبة من هذه المراتب ثم انتقلنا الى الشرع من قبلنا؟ وهل هو شرع لنا؟ وعرفنا انه ان جاء شرعنا بخلافه فليس بشرع لنا وان جاء شرع لنا وان لم يأتي شرعاً بخلافه ولا وفاقه فهذا شرع لنا على الصحيح عند جمهور اهل العلم وان شرع من قبلنا اذا ورد من طريقه - [00:00:50](#)

هذا ليس بشرع لنا وان محل بحث المسألة هي في شرع من قبلنا الذي جاء من طريقنا لا من طريقهم. واضح؟ نبدأ الان في الكلام على الدلالات والمحور الثالث اللي هو الدلالات - [00:01:10](#)

وبالنسبة للدليل الدليل العقلي سنؤخره بعد الدلالة لان الدلالة هي بحث في دلالة الدليل الموجود لفظي واضح دلالات الالفاظ دلالة اللفظ تنقسم باعتبارين ونبدأ الان بالاول منهما. الاعتبار الاول باعتبار الرجحان والقوة - [00:01:24](#) والاعتبار الثاني باعتبار محل الدلالة وسيأتي هذا لكن نحن الان في تقسيم دلالة اللفظ باعتبار رجحانها وقوتها نقول اللفظ لا تخلو من احوال. الحالة الاولى ان يكون دلالة اللفظ لا تحتل غيره - [00:01:46](#)

دلالة اللفظ لا تحتل غيره وهذه تسمى دلالة النص كدلالة قول الله عز وجل فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتن تلك كعشرة كاملة هل يحتمل ان تكون احدي عشر يوم؟ لا. هل يحتمل ان تكون تسعة؟ لا. اذا تلك عشرة كاملة هذه دلالة النص - [00:02:04](#) لا تحتل الا ايش؟ الا العشرة. خلاص؟ الثاني دلالة اللفظ على اكثر من معنى احدها ارجح من غيره. وهذه تسمى دلالة الظاهر. مثالها. يقول مثال ذلك دلالة الامر. فان دلالة الامر - [00:02:24](#)

الوجوب والاستحباب صح ولا؟ فحملها على الوجوب نقول ظاهر الامر الوجوب لكن يحتمل خلاف ذلك ولا لا يحتمل واذا كان يحتمل فاذا جاء صالح يصرفه عن ذلك نعمل به واضح؟ اما دلالة النص فلا تحتل الا معنى واحد. اما ان يبقى او ينسخ. جيد؟ هذه دلالة - [00:02:44](#)

واما النوع الثالث فهو دلالة المعنى على اكثر من معنى لا مرجح لاحدها وهذا دلالة المجمل خلتنا نعيد نقول اللفظ اما ان يحتمل اكثر من معنى او لا يحتمل الا معنى واحدا - [00:03:11](#)

فان احتمل فان لم يحتمل الا معنى واحد لا يحتمل خلافه نص. وان دل على اكثر من معنى فهي حالي. الحالة الاولى ان يكون احد هذه المعاني راجحاً فهذا دلالة الظاهر وحمله على غير الظاهر تأويل - [00:03:27](#)

تأويل فان دل الدليل على ذلك التأويل يسمى المؤول خلاص؟ طيب اذا لا يحتمل الا معنا واحدا وهذا النص احتمل اكثر من معنى

احدها ظاهر اه احدها ارجح ظاهر احتمال اكثر من معنى لا مرجح لاحدها - [00:03:46](#)

اجمل واطح؟ طيب نبدأ اولاً بدلالة النص وقد ذكر رثاله ان النص طبعاً هذي الصفحة اللي هنا ما هي موجودة عندكم لانه ما سبق

خلاص هو خلاصتها. النص يجب العمل به ولا يجوز تأويله الى معنى اخر. مثال عشرة كاملة - [00:04:06](#)

قوله تعالى فصيام ثلاثة ايام ذي الحج وسبعة لرجعتكم تلك عشرة كاملة لفظ الجلالة في الله في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اطيعوا

اطيعوا الله لان ما يحتمل لفظ الجلالة لا يحتمل ان يراد به غير الله - [00:04:24](#)

سبحانه وتعالى. واضح؟ يوسف في قوله عليه الصلاة والسلام الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن

الكريم. يوسف ابن يعقوب ابن اسحاق ابن ابراهيم عليه السلام. يحتمل الامكان ان يكون المراد الموحد عليه السلام - [00:04:39](#)

مم يحتمل ان يكون المراد يوسف واحد ثاني ما في نص واضح؟ يوم الجمعة في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نذرت الصلاة من

يوم الجمعة تسعوا الى ذكر الله - [00:04:57](#)

يحتمل انه يكون المراد يوم الخميس او يوم الثلاثاء له. واضح؟ طيب والظاهر قلنا الظاهر نوعان يقبلون الصفحة لسه خلوكم في

نفس السطر خلاص الظاهر نوعان تقدر في نفس الصفحة اللي عندك الظاهر تمد فيها فرعين نقول الظاهر نوعان - [00:05:07](#)

ظاهر بنفسه مثاله. قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتيت الغائط فلا تستقبلوا القبلة بغائط من البول ولا تستلم النهي ظاهره

التحريم فنقول لا يجوز استقبال القبلة واستدبارها. حال قضاء الحاجة - [00:05:36](#)

واضح هذا ظاهر بنفسه فيه نوع اخر ظاهر بغيره. وهذا الذي يسمى المؤول. وهو ان يدل دليل على ان النص يراد غير ظاهره فاذا تم

الدليل ان المراد بالنص غير ظاهره يعمل بالدليل ولا لا؟ يعمل لان الظاهر يحتمل التأويل ليس مثل النص النص ما يحتمل التأويل.

جيد مثال - [00:05:56](#)

ذلك نقول قال النبي صلى الله عليه وسلم اوتروا يا اهل القرآن اوطلوا اوتروا يا اهل القرآن. ظاهره بنفسه يدل على وجوب الوتر. لان

الامر يقتضي الوجوه. جاء دليل اخر دل على ان - [00:06:21](#)

المراد به غير الوجوب والمراد به الندب وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم للاعرابي لما سأله هل علي غيرة؟ قال ايش؟ لا الا ان

تطوع وتطوع جيد فدل ذلك على ان الوتر ليس بواجب. اذا ظاهر قوله عليه الصلاة والسلام اوتروا يا اهل القرآن. نقول هذا النص

مؤول. ظاهره - [00:06:37](#)

يعني بالدليل الاخر هو استحباب الوتر لا وجوب الوتر يسمى ايش؟ المغول. طيب واما المجل ما زلنا في الصفحة نفسها فحكمه انه

يتوقف على ورود البيان. مثال ذلك قول الله تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قروض - [00:06:57](#)

ان هذه الآية بمجرد تحتل احتمالاً متساوياً ان يكون المراد ثلاث حيض ان يكون المراد ثلاث حيض او ثلاثة اطهار. خلاص؟

متساوي لان القرى في اللغة مشترك اللفظ يطلق على هذا وهذا محدث سواء. الحد السوء. واضح - [00:07:17](#)

طيب فجاءنا بعض الدالة التي استدلت بها من يقول بان القرء هو الحيض مثل اصحابنا الحنابلة قالوا ان النبي عليه الصلاة والسلام

استعمل في معنى الحيض في قوله عليه الصلاة والسلام دع الصلاة قدر ما كانت تحبسك اقراؤك. وهنا لا يراد الا ايش - [00:07:37](#)

الحيض فدل على ان المراد بالقرآن فاذن القرء لا الآية هذه لا تحمل على احد المعنيين حتى يأتي حتى يأتي الدليل الذي يدل على

حملها على احد المعنيين. واضح انه شايف - [00:07:57](#)

في اعتبار اخر لتقسيم دلالة اللفظ وهذا تنتقل الى الصفحة الاولى وهو باعتبار محل الدلالة محل الدلالة ينقسم تنقسم دلالة اللفظ الى

قسمين. دلالة اللفظ في محل النطق. وهذه تسمى دلالة المنطوق - [00:08:11](#)

جيد لما يقول لك آ قائل مثلاً اكرم الطلاب المجتهدين تكرم الطلاب المجتهدين فامتثالك باكرام الطلاب المجتهدين هذه دلالة من طوق

في محل النطق طيب واستفادة الانسان من هذا اللفظ ان الطالب غير المجتهد لا يستحق الاكرام؟ مفهوم هذه دلالة مفهوم لان المتكلم

لم يتكلم - [00:08:32](#)

عن حكم الطالب غير المسلم لم يتكلم عن حكم الطالب المهمل اصلاً. وانما تكلم عن حكم الطالب المجدد لكن فهم من كلامه في غير ما

نطق به ان الطالب غير المجتهد لا يستحق الاكرام في هذه المسألة. جيد. فهذه تسمى دلالة المفهومين. بالنسبة لدلالة المنطوق نوعان -

[00:09:00](#)

بالمطابقة والتزامن هذا يسمى المنطوق الصريح. وهو الاصل في المنطق. والثاني دلالة بالالتزام والمسمى المنطوق غير الصريح.

وهو اقسام سيأتي ذكرى بعد قليل او خلينا نذكرها على طول. نقول دلالة بالالتزام باللي هو الموضوع غير الصريح - [00:09:20](#)

وهذا القسم اللي هو المنطوق غير الصريح ترى اختلف فيه الاصولية بعضهم يقول هو من قبيل المفهوم من قبيل المنطق. ما هو؟ قالوا

عندنا دلالة دلالة في بدلالة الالتزام اما ان تكون - [00:09:40](#)

تدلال بالنصف غير ما سيق له تمام؟ فنحن حينما نقول اكرم الطلاب المجتهدين في درس اصول الفقه هل هذا المتكلم يتكلم عن

وجود درس في اصول الفقه او عدم وجود الدرس في اصول - [00:09:56](#)

لا ويقول لك صح ولا لا علم من هذا اللفظ ان هناك درسا ان هناك درس قائم في اصول الفقه ولا لا؟ لان هناك درس القائمة في اصول

الفقه علم. لكن هل هو الذي اراده - [00:10:17](#)

متكلم من سياق الكلام لا. هذه تسمى دلالة الاشارة. هي الاستدلال بالنص في غير ما سيق له واضح؟ طيب والنوع الثاني دلالة فيما

سيق لاجله وفيه محذوف لا يستقيم الكلام بدونه - [00:10:31](#)

كقول الله عز وجل فمن كان منكم مريضا او على سفر هذه الاية صيغت لبيان الحكم المريض مسافر. طيب استدللنا بها فمن كان منكم

مريضا او على سفر فقال العلماء انه طيب نعم. فمن كان منكم منبوا او على سفره فعدة من ايام اخر. هل ذكرت الاية ان الحكم هذا

مختص - [00:10:52](#)

بالمريض والمسافر اذا افطر لا ما ذكر انه افطر ولا ما افطر لكن هذه الاية لا يستدل بها الا على حكم المريض المسافر ده افطر وليست

في حكم المريض المسافر اذا صام ولهذا قال اهل العلم المراد فمن كان منكم مريضا او على سفر فافطر فعدة من ايام - [00:11:15](#)

واضح؟ اما المريض والمسافر اذا لم يفطر فليس عليه عدة من ايام اخر اذا نرجع الى دلالة الاقتضاء عرفتم دلالة الاشارة نعيد دلالة

ان شاء الله. انت تقول اكرم الطلاب المجتهدين في درس اصول الفقه. يقول واحد - [00:11:35](#)

اذا يوجد درس اصول فقه انا كنت احسب ان المدينة ما فيها درس في اصول الفقه فاستفاد من هذه العبارة ان هناك درسا في اصول

الفقه هل المتكلم اراد بهذه العبارة بيان وجود درس في صلبة؟ لا لا لكن انت استفدت من عبارته شيئا غير ما اراده بسياق الكلام -

[00:11:58](#)

هذي تسمى دلالة اللسان. خلاص؟ الثاني قول الله عز وجل فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر. هذه الاية لا يستدل

بها الا على حكم المريض والمسافر اذا افطر. وليست في حكم المريض والمسافر اذا صام. مع ان الاية ليس فيها ذلك. لكن احتجنا ان

نقدر - [00:12:17](#)

اخطر حتى لان هذه اللفظة اذا لم نقدرها لما صح الكلام شرعا. كيف ما صح الكلام شرعا؟ نقول النبي صلى الله عليه وسلم صامه

مسافر بدله على صحة صيام المسافر. فحتى حتى يصح الاستدلال بالاية تحتاج الى تقدير. وهو قولك فافطر - [00:12:37](#)

اذا دلالة الاقتضاء هي ان يتوقف الكلام على تقدير محذوف. هذا المحذوف يتوقف عليه صحة الكلام عقلا او شرعا خلاص يأتي

مثالا ان شاء الله الثالث اذا كان في موسيقى الكلام من اجله دون حذف مثلا الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهم مئة جلدة ليش

يجلد - [00:12:59](#)

ليش؟ لانه زنا واضح؟ هذي تسمى دلالة الايماء والتنبيه وهي ان ترتب الكلام ترتب الكلام على وجهي لو لم يكن هذا الحكم علة لو لم

يكن هذا الوصف هو الزنا علة لهذا الحكم - [00:13:24](#)

كان ذلك بعيدا عن الفصاحة. اعطيك مثال اخر. حينما نقول اكرم الطلاب المجتهدين ليش اكرم الطلاب هذولي؟ جاء واحد واکرم

عشرة طلاب ليش يمكن يكون المتكلم يعرف ان المجتهدين في هذا الفصل - [00:13:39](#)

كلهم فقراء تمام ان المجتهدين في هذا الفصل كلهم فقراء فقال اكرموا الطلاب المجتهدين ومراده بذلك لفقرهم كمال ولا احتمال هذا

الاحتمال بعيد عن الفصاحة لان الفصاحة اذا كنت تريد اكرامهم لفقرهم تقول اكرم الطلاب الفقراء - [00:13:57](#)
واضح؟ فلا يمكن ان نحمل كلام الشرع. اكلة السارق والسارقة فاقطعوا ايديهما. لماذا؟ لانهم سرقوا. ما يمكن يكون المراد لان ايديهم
طويلة تحتاج الى تقصير بالقطع واضح واضح انه شايف طيب - [00:14:19](#)

هذا بالنسبة لدلالة اللفظ في محل النطق الان في التطبيقات ان شاء الله تتبين اكثر دلالة اللفظ في غير محل النطق. قلنا هذي تسمى
دلالة ايش المفهوم وهو نوعان اذا كان المسكوت عنه حكمه كالمنطوب - [00:14:34](#)
هذا تسمى مفهوم الموافقة ثم الموافقة وهو نوعان اولى مساوي ويأتي اعطيك مثال فلا تقل لهما اف الاستدلال بهذه الاية على تحريم
كلمة اف هذا دلالة خلاص هذي دلالة رطوب. طيب الاستدلال بهذه الاية على عدم جواز كلمة اوه. يأتي الوالد يطلب منه شيء فيقول
له اوه - [00:14:51](#)

مفهوم موافقة مساوي ولا اولويات مشا وفي نفس الشيء صح ولا لا طيب دلالة هذه الاية على تحريم ضرب الوالد مخالف ولا
موافق؟ حكم الضرب هل هو كحكم الاف؟ تحريم بغض النظر عن الشيء. هل هو مخالف - [00:15:23](#)
انه في الحكم فنقول هو جائز موافق له في التحريم صح ولا لا؟ الاية فيها نهي وهذا من هي عنه ولا لا؟ منهى عنه اذا يصير ايش
مفهوم موافقة اولوية من باب اولى اذا تحريم اف يحرم انك تطربه - [00:15:45](#)
واضح واضح انه شايف؟ طيب النوع الثاني من دلالة المفهوم هي مفهوم المخالفة مخالفة مثال ذلك اذا بلغ الماء قلتية لم يحمل
الخبث مفهوم المخالفة اذا لم يبلغ قلة ايه - [00:16:03](#)

امل الخبث هل المسكوت عنه كالمنطوق ولا مخالف له في الحكم؟ مخالف له في الحقوق. ننتقل الى تفصيل اكثر بدلالة المنطوق غير
موجودة عندكم هذي الصفحة دلالة الاقتدار دلالة اللغو على مقدر يتوقف عليه صحة الكلام عقلا - [00:16:21](#)
او شاعر تمام مثلاً عقلاً حرمت عليكم امهاتكم لا يعني لا يمكن ان يكون المراد حرم عليكم النظر الى امهاتكم صح ولا لا وش المقدر؟
حرم عليكم نكاح امهاتكم وقد سبق معنا دلالة اه شرعا مثل فافطر - [00:16:47](#)
واضح؟ طيب دلالة الاشارة قال دلالة الاخذ على لازم غير مقصود للمتكلم. فالتكلم لما قال لك اكرم الطلاب المجتهدين في درس
اصول الفقه ما كان يقصد لك غير مراد ليس من مراده بيان وجود درس في اصول الفقه لكنه لازم كلامه صح ولا لا؟ طيب وسيأتي
مثالها ان شاء الله - [00:17:16](#)

يعني يذكرون من امثلة ذلك مثلاً قال الله سبحانه وتعالى قل ان كان للرحمن ولد فانا اول العابدين طيب هذه الاية استدلال بها بعض
اهل العلم بمسألة ان من ملك ولده - [00:17:38](#)
عتق عليه اذا الاب كان له ولد رقيق عبد فذهب واشتراه بمجرد ما يشتريه يعتق عليه لان الولد لا يكون عبدا لوالده تدل بهذه الاية.
الاية هذه صيغت لبيان احكام العبيد - [00:17:57](#)

لأ البيان تنزيه الله عز وجل عن الولد طيب لكن سياق الاية قالوا يلزم منه انه لا يجتمع عبودية و ببلوه لا يجتمع عبودية وبنوة لانه لما
اراد ان ينزه الله عز وجل قال قل ان كان للرحمن الرحمن ولد فانا اول العابدين في بعض التفاسير - [00:18:13](#)
انا اول العابدين له لذلك الولد ليس؟ لانه لن يكون عبدا اذا كان ولدا فلن يكون عبدا. واذا لم يكن عبدا فعندنا ان عقد او رب واضح؟
طيب مثال اخر على ذلك - [00:18:36](#)

استدل بعض العلماء بقول الله عز وجل فضل الشهداء اه ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة يقاتلون في
سبيل الله فيقتلون ويقتلون. وعدا عليه حقا في التوراة والانجيل والقرآن. ومن اوفى بعهده من الله. فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم
به - [00:18:51](#)

قالوا هذه الاية دليل على صحة البيع من غير الصيغة القولية وهو بيع المعاطاة عند الفقهاء الاية ما تتكلم عن احكام البيع صح ولا لا؟
تتكلم عن فضل الشهيد طيب فاستدل بها على صحة البيع بدون الصيغة القولية بدون - [00:19:14](#)
قولك بعث وقبلت وصحة البيع بالصيغة الفعلية وهي المعاطى ليس؟ قالوا ان الشهيد ما في بينه وبين الله سبحانه وتعالى انه قبلت

وانما يذهب الى المعركة ويبذل روحه تمام فيقبله الله عز وجل وسمى الله عز وجل - [00:19:34](#)

بيعا ولا لا؟ قال استبشروا ببيعكم. صح ولا لا؟ فدل على ان البيع يطلق على ما كان بصيغة قولية ويطلق على ما كانت بصيغة فعلية.

هذي تسمى دلالة ايش دلالة الاشارة ليش؟ لانه استدل بنصف في غير ما سيق من اجله. واضح المشايخ - [00:19:52](#)

طيب نعم المثال النوع الثالث دلالة الايماء والتنبيه وقد ذكرنا مثالها قال الله عز وجل ان الابرار على فين عليه وان الفجار لفي الجحيم. ان الاغراض في الميم لو جاء واحد يقول الابرار يدخلون الجنة لان الابرار دائما - [00:20:12](#)

بكونوا مثلا يلبسون اللون الابيض ولهذا استحقوا دخول الجنة هل هذه العلة لا العلة في دخولهم الجنة ايش؟ برهم ان الابرار اذا لبرهم. واضح؟ ولو اراد علة اخرى لعبر بتعبير اخر. والا لكان ذلك - [00:20:36](#)

فبعيدا عن الفصاحة التي ينتزه عنها كلام الشرع. واضح المشايخ؟ طيب اذا اقتران الحكم او اقتران الوصف بحكم لو لم يكن الوصف للتعليم يعني كونهم ابرار هو علة كونهم في نعيم لكان ذلك الاقتران بعيدا من - [00:20:55](#)

كلام الشارع ننتقل بعد ذلك الى دلالة المفهوم وقد سبق معنا ان دلالة المضمون نوعان. مفهوم الموافقة وهو ايضا نوعان. اولوي نقول ولا تقل لهما اف مفهوم موافقة اولي اولوي ولا تضربه - [00:21:11](#)

صح ولا لا؟ موافق ولا مخالف في الحكم؟ موافق. موافق في التحريم. طيب مساوي ولا تقل لهما غفل. لا تقل لهم اوه او نحو ذلك من عبارات التضجر جيد طيب النوع الثاني دلالة مفهوم المخالفة وهي انواع اولها الحصى - [00:21:29](#)

بانما وبتعريف المبتدأ والخبر امن حصر بانما قال النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات هذه هذا الحديث يدل على ان العمل بغير نية ليس صحيحا وفي هذا الحديث ايضا دلالة اقتضاء من يبينها لنا - [00:21:49](#)

مفهوم لكن فيه دلالة اقتضاء. انما الاعمال بالنيات تفضل شيخ احسنت نحن العمل تجده المجنون يعمل ولا ما يعمل حتى البهائم يصدر منها عمل يصدر منها عمل. اذا انما وجود الاعمال بالنيات - [00:22:10](#)

ولا اننا صحة الاعمال شرعا بالنيات؟ نقول لا بد من تقدير محذوف وهو الصحة الاعمال. فنقول انما صحة الاعمال بالنيات. هذي دلالة ايش اقتضاء سبقت معه. طيب دلالة المفهوم في هذا الحديث العمل من غير نية - [00:22:30](#)

فاسد صح ولا لا؟ اذا عمل الانسان عملا بغير نية فعمله غير صحيح يعني عمله فاسد الحديث يتكلم عن الاعمال التي عملت بنية انما الاعمال بالنيات. ومفهومه ان ما ليس ان ما لم تقتنع ما لم توجد فيه النية - [00:22:48](#)

فهو عمل غير صحيح عمل فاسد واضح؟ هل هذه دلالة مفهوم ولا منطوق؟ في خلاف بين اهل العلم. بعضهم يقول هو من باب مفهوم المخالفة وبعضهم يقول لا. فانما تفيد الحصر نطقا بمعنى ان - [00:23:05](#)

هي الحكم عما سواه مستفاد من النطق. لان كلمة انما وضعت لاجل الحصر واضح؟ وهذا هو المعتمد. تمام؟ اذا انما ذكرناه تبعا للمفهوم من باب القسمة ترتيب القسمة والا فهو اقوى من المفاهيم - [00:23:23](#)

ولذلك انما تفيد الحصر من باب المنطوق وليست من باب المنطق. جيد النوع الثاني من باب الحصر تعريف المبتدأ والخبر تعريف المبتدأ يسميه تعريف الجزئين فاذا قلت مثلا العالم زيد - [00:23:39](#)

او قلت زيد العاني يقتضي ذلك انك تحصر العلم فيه تقول الفقيه تمام؟ من يخاف الله كما جاء عن بعض السلف. الفقيه من يخاف الله. يعني من لا يخاف الله ليس بفقيه ولو حفظ المسائل - [00:24:00](#)

جيد لانك لكن لو قلت زيد عالم هل يقتضي ان العالم الوحيد هو زيد؟ لا. لانك ما عرفت الجزئين. زيد معرفة وعالم مالك هذا لا يقتضي حصر العلم في زين - [00:24:16](#)

واضح طيب مثال ايضا في المسائل الشرعية نقول قال النبي صلى الله عليه وسلم ان لكل قوم عيدا وهذا عيد دون هل يقتضي حصر العيد في هذا العيد؟ نقول نعم يقتضي حصر العيد في هذا العيد. وان ما سواه ليس بعيد لنا. واضح؟ طيب الثاني - [00:24:32](#)

من انواع مفهوم المخالفة هو مفهوم الشرط طيب بالنسبة للحصر هذا ذكر هنا في مفهوم المخالفة من باب الترتيب والا وبعضهم يقول انه من باب المفهوم لكن المعتمد كما ذكرت لكم المعتمد - [00:24:56](#)

المعتمد عند الحنابلة وفق ما كرره صاحب مختصر التحليل وشرح مختصر التحليل. ان الحصر بانما والحصر بتعريف الجزئين انه من باب المنطوق وليس من باب المنكر اذا يصير النوع الاول من انواع مفهوم المخالفة هو الشرط - [00:25:08](#)

واما الحصر فهذا تبع المنطوق سيأتي بيانه الشرط مفهوم الشرط كقولك اذا بلغ الماء كقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث. مفهوم المخالفة اذا لم يبلغ قلتين - [00:25:25](#)

امل القلب حمل واضح؟ بخلافه. هذا مفهوم الشرط الثاني والثالث مفهوم الصفة مثال مفهوم الصفة نقول مثاله والمحصات ها من المؤمنين والمحصات من الذين اوتوا الكتاب. تمام؟ فوصفها بالايما فدل ذلك على عدم جواز غير المؤمنة وغير الكتابية - [00:25:39](#)

واضح؟ الثالث العدد مفهوم العدد مثال مفهوم العدد قال جاء في الحديث رخص للمسافر ان يمسح على الخفين ثلاثة ايام بلياليهم. مفهوم المخالفة انه لا يجوز المسح في اليوم الرابع - [00:26:08](#)

واضح ان هذا عدد النوع الرابع او الخامس مفهوم التقسيم. مثاله قالوا قول النبي صلى الله عليه وسلم اه الثيب احق بنفسها من وليه. ها هو البكر تستأمر في تقسيم النساء الى نوعين - [00:26:26](#)

الثيب والبكر اعطى الثيب حكم وهو ان الثيب احق بنفسها من وليه. قالوا فمفهوم ذلك ان البكر ليست كذلك وان وليها اذا كان هو الاب فهو احق بها منها واضح - [00:26:47](#)

طبعاً كما ذكرت لكم هذا ليس مقام تحقيق الفروع الفقهية نعم الخامس مفهوم الغاية قال الله سبحانه وتعالى وايديكم الى المرافق هذه الاية تدل على وجوب غسل اليد الى المرفق - [00:27:03](#)

وهذي دلالة ايش منطوب غسل اليد الى المرفق منطوب واضح ولا لا؟ طيب غسل ما بعد المرفق ايش راىكم في؟ نقول دلت الاية على عدم وجوبه بدلالة ايش؟ مفهوم المخالفة. من اي انواع مفهوم المخالفة؟ مفهوم الغاية. الغاية الى المرافق - [00:27:23](#)

الى تفيد الغاية واضح؟ طيب ثم اتموا الصيام الى الليل تدل الاية على ان الصيانة بعد غروب الشمس اللي هو الصيام في الليل واجب ولا ليس بواجب؟ ليس بواجب لانه مفهوم المخالفة الى الليل ان الليل لا يجب فيه الصوم. واضح؟ طيب - [00:27:45](#)

الاخير مفهوم اللقب واللقب يطلق على الاسم الجامد مثل قول النبي صلى الله عليه وسلم وجعلت تربتها لنا طهورا قالوا مفهوم الحديث هذا ان غير التراب ان غير التراب لا يتييم به. واضح؟ هذا يسمى مفهوم لقب. يعني التراب ليس وصفا وانما هو اسم - [00:28:06](#)

جامد لقب جيد وقد اختلف في مفهوم اللقب اختلافا كبيرا وهو اضعف المفاهيم وترتيب المفاهيم بحسب القوة على ما سبق الحصر اقواها بل هو منطوق عندنا. الثاني عندنا موب عندي انا. عندنا يعني عند الحنابل - [00:28:30](#)

انا ليس عندي عند كما قال الاول يقولون هذا عندنا يقولون هذا عندنا غير جائز ومن انتم حتى يكون لكم عنده طيب الثاني الشرط ثالث الصفة الرابع ترتيبها بحسب القوة. واضح؟ واطعها هو مفهوم اللقب. لكن المعتمد عند الحنابل هو الاحتجاج بمفهوم اللقب والجمهور. يقولون لا يحتج - [00:28:46](#)

مفهوم اللغة واضح ولهذا صار خلاف بين العلماء في صحة التيمم بغير التراب تفضل يا شيخ مهدي او صفة هو لو جاء الحديث الثيب احق بنفسها من وليها ولم يأتي بالبكر - [00:29:08](#)

لم يكن هذا من باب مفهوم التقسيم واضح؟ لكن لما قسم النساء الى قسمين هذا اعطاه قوة هي بصير اذا قلنا الثيب حق بنفسه من وليه هذا ممكن يكون مفهوم صفة. اذا اعتبرنا الثيوب وصف - [00:29:34](#)

جيد فيكون مفهوم صفة لكن لما زاد على ذلك التقسيم زاده قوته اعطاه حكم قال والبكر تستأمر ولم يقل هل لي احق او ليست باحق. ولهذا قالوا تستأمر استحبابا. لانه لو قال تستأمر وجوبا ما صار فيه معنى. للتقسيم - [00:29:49](#)

واضح؟ على كل حال المسألة الفرع الفقهي تجدونه ان شاء الله في كتب الفقه تفضل يا شيخ ارفع الصوت مفهوم العدد نقول رخص المسح ثلاثة ايام ثلاثة ايام من المسافر ثلاثة ايام. طيب اليوم الرابع - [00:30:10](#)

سكت عنه الحديث واضح؟ لكن مفهوم المخالفة انه لا يجوز المسح اكثر من اربعة لا اكثر من ثلاثة ايام واضح؟ طيب هناك شروط للعمل بمفهوم المخالفة ما هو كل صفة تأتي يعتبر مفهومها - [00:30:31](#)

ولكل العدد يأتي يعتبر مفهومه يأتي واحد يقول تستغفر له سبعين مرة فليغفر الله لهم. طيب لو استغفر لهم واحد وسبعين. هنا مفهوم العدد غير معتبر ما هي شروط العمل بمفهوم المخالفة؟ اول شرط ان لا يكون المسكوت اولى بالحكم او مساويا له. يعني لو قال قائل ولا تقل لهم - [00:30:49](#)

ما اف تدل الاية على جواز اي كلمة غير اف صح ولا لا نقول لا ما في كلمة في الدنيا الا وهي مساوية لاف او اولى. فاذا كان المسكوت مساوي للمنطوق او اولى - [00:31:10](#)

بالحكم منه هذا مفهوم موافقة فلا يعتبر مفهوم مخالفة ولهذا لا يصح الاحتجاج ولا تقول لهم اوف انه يجوز ان تقول لهما اوه نقول له اوه مساوي او يجوز الظرب يقول للظرب اولى. واضح؟ اذا الشرط الاول الا يكون اولى بالحكم او مساويا له. الشرط الثاني الا يكون خرج مخرج الغالب - [00:31:27](#)

مثال ذلك قال الله عز وجل وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم في المحرمات. قالوا ربأيكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن. فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا - [00:31:48](#)

عليكم. طيب الربيبة اذا لم تكن في الحجر نفس الحكم ليش قالوا لان اللفظ هذا خرج مخرج الغالب واللفظ اذا خرج مخرج الغالب فلا يعتبر مفهومه. واضح وايضا نعم الثالث الا يكون خرج من مخرج التفخيم ايضا هذا شرط - [00:32:01](#)

فلو قال قائل يجوز اخذ الربا ضعفا واحدا لان الله قال لا تأكلوا الربا اضعافا مضاعفة مفهوم المخالفة ان ضعف واحد ما في بأس نقول هذا خرج مخرج التفخيم يعني ذكر الله ابشع صور الربا حتى يبشع الربا في القلوب فلا يعتبر - [00:32:23](#)

وايضا مثال ذلك ولا تكرموا فتياتكم على البغاء ان اردنا تحصنا طيب لو لم ترد التحصن يجوز اكرهاها على البغاء؟ يقول لا. ما يجوز اكرهاها على البغاء. ليش؟ لان هذا المفهوم لا يعتبر - [00:32:42](#)

لا يعتبر ليش ما يعتبر؟ لانه خرج ما خرج التفخيم يعني انت تسمع الان حتى الناس يتكلمون بها يعني يأتي واحد يقول هؤلاء مثلا اليهود قتلوا النساء والاطفال تمام؟ هل معنى هذا انهم لو قتلوا الرجال ما في مشكلة - [00:32:56](#)

لكنه اراد ان يذكر لك ابشع الصور من باب التفخيم واضح ولا لا طيب الرابع ان ما يكون خرج جوابا لسؤال او او لحادثة معينة. سأله النبي صلى الله عليه وسلم عن الوضوء بماء - [00:33:16](#)

البحر فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه. طيب هل معنى هذا ان غير البحر ليس بالطهور لانه قال هو الطهور معناه ان غير هذا من باب تعريف الجزئين. نعم - [00:33:29](#)

طيب هل معنى هذا ان غير البحر ليس بطهور؟ نقول لا هذا خرج جوابا على سؤال او حادثة معينة طيب الخامس ان لا يكون لزيادة الامتنان. اما لو كان ذكر - [00:33:42](#)

افضل الصور لبيان عظيم المنة فليس معنى هذا ان غيرها ليس كذلك مثالهم قال الله عز وجل في البحر لتأكلوا منه لحما طيبا طريا. طيب هل يجوز اكل السمك اذا كان مجفف - [00:33:58](#)

طيب هو قال له لحما طرية معناها غير الطري ما يجوز اكله؟ نقول لا هذا بين افضل الصور ها لمزيد لبيان الامتنان الذي امتن الله عز وجل به علينا ها يا شيخ طارق - [00:34:15](#)

هذا ما يتعلق بمسألة دلالة اللفظ باعتبار قوته وباعتبار محله دلالة اللفظ باعتبار قوته قسمناها الى اقسام قلنا اول شيء ما لا يحتمل الا معنى واحدا وهو؟ النص. النص. ما يحتمل اكثر من معنى اما - [00:34:27](#)

ان يكون احدها مترجحا هذا الظاهر او يكون كلها متساوية ما في واحد منها مترجح هذا المجل طيب وقلنا بعد ذلك باعتبار المحل اما منطوب ان كانت دلالة اللفظ في محل النطق هذا منطوق. دلالة اللفظ في غير محل من النطق مفهوم؟ هذا مفهوم - [00:34:47](#)

في محل النطق ان كان بالالتزام ولم يسق الكلام من اجله. لا هذا غير دلالة الاشارة وان كانت استدلال بتقدير محذوف لا يستقيم

الكلام بغيره دلالة بالاعتضاء وان كانت الدلالة اه نعم اذا ارتبط الوصف بحكم لو لم يكن هذا الوصف علة للحكم لكان بعيدا عن -

00:35:04

الفصاحة فالاستدلال هنا دلالة الاماء والتنبيه. واضح؟ طيب بالنسبة للمفهوم؟ نقول المفهوم هو في غير محل النطق ان كان المسكوت عنه ان كان المسكوت عنه موافقا للمنطوق في الحكم؟ فهو مفهوم مفهوم - 00:35:34

موافقة. فان كان المسكوت اولى يكون اولوي وان كان مساوي يكون مساوي. واضح؟ واما مفهوم المخالفة فهو ان يكون المسكوت عنه مخالفا للمنطوق في الحكم ضده او عكسه واضح وهذا انواع. اولها الحصر وهو اقواها بل انه منطوق عند جماعة من اهل العلم. سواء الحصر بانما - 00:35:54

او الحصر بتعريف الجزئين والثاني هو مفهوم الشرط ثم مفهوم الصفة ثم مفهوم العدد ثم مفهوم التقسيم ثم مفهوم النقب واضح؟ ومفهوم الغاية. طيب هذا بالنسبة للمنطوق. نأتي الان ونرجع الى مسألة الظاهر. الظاهر هذا اخذه الاصوليون - 00:36:19 وفرعوا عليه ابوابا كثيرة طيب من انواع الظاهر؟ الامر الامر ظاهره الوجوب الوجوب والنهي ظاهره تحريم والعام ظاهره استغراق جميع افراده جميع افراده العام ظاهره اغراق جميع الافراد واضح؟ ومعنى قولنا ان الامر ظاهره الوجوب ان الامر ممكن يكون ندب ولا ما هو ممكن؟ ممكن. والنهي ظاهر التحريم النهي ممكن يكون كراهة - 00:36:39 ممكن والعام ظاهره استغراق جميع الافراد ممكن يخرج بعض هذه الافراد ولا ما هو ممكن؟ ممكن. واضح؟ لهذا ما جعلنا الامر نصا في ولم نجعل النهي نصا في التحريم ولم نجعل العام نصا في استغراق جميع الافراد لانه يحتمل اخراج بعضها بدليل والخاص ظاهر -

00:37:16

ايضا الخصوص والا فقد يرد الخصم المراد به العام ثم المطلق والمقيد المطلق ظاهره الاطلاق. يعني استغراق يعني شمول جميع الافراد على سبيل البدن تمول جميع الافراد على سبيل البدن لا على سبيل الاستغراب. شو الفرق؟ لو قلت لك يا شيخ بالحسن -

00:37:36

قلت له احضر لي قوارير الماء التي في الكرتون خلاص طيب احضرت لقارورة احضرت لثلاث قواعد ثلاث قوارير جمع صح ولا لا؟ تكون ممثلا ولا لا؟ الكرتون فيه ثلاثين قارورة - 00:38:01

ممثلا؟ لا لان قولي احضر قوارير الماء عام يستغرق كل القوارير اللي في الصندوق فلا تمتثل الا باحضار كل القوارير. تمام؟ لكن لو قلت لك بالحسن احضر لي قوارير من الماء. واحضرت لي ثلاثة ممثلا - 00:38:21

ممثلا لانه مطلق ينطبق بما يصح ان ينطلق عليه هذا اللفظ. وبما انه جمع فيجزئ ان تحظر اقل الجمع وهو ثلاثة عرفنا الفرق بين العام والمطلق طيب والمقيد ظاهره التقيد ويأتي تفصيل كل واحد من هذه الابواب - 00:38:38

على سبيل البدن لا الاستغراب يعني ايش البدل؟ يعني الكرتون فيه ثلاثين قارورة عندك لو اخذت هذي الثلاثة او هذي الثلاثة او هذي الثلاثة او هذي الثلاثة او هذي الثلاثة يفسد ذلك خلاص؟ لا على سبيل استغراق الجميع - 00:38:57

المقيد ظاهره التقييد ويأتي تفصيله بعد قليل ان شاء الله نبدأ بالامر الجدول وش يقول الدرس اليوم الدرس الان الى الامر جيد الحمد لله يعني الحمد لله معنا وقت ايه الأمر الأمر ناقض ثم نأخذ التطبيق ايه داخل - 00:39:15

طيب مفهوم الغاية ان ما بعد الامر ليس داخلا في هذا الدرس. طيب. نقول ما هو تعريف الامر؟ الامر هو استدعاء الفعل بالقول وليس الغرض الان تحقيق هذا التعريف لان تعرف الاصوليين - 00:39:43

رسليون يعنون كثيرا بالحد المنطقي. فبيقول هل استدعاء افضل ولا نقول طلاق؟ ثم هل نقول طلب الفعل بالقول او نقول من يعني تعريفات في الامر والتعريفات في كل مبحث من باع الاصول تعريفات نحن ليس الهدف عندنا تحقيق التعريف المختار المقصود ان

00:40:00 تفهم

استدعاء يعني طلب الفعل معروف قم هنا طلب لفعل وهو القيل. خلاص؟ بالقول يعني لو اسرت لك هكذا يقولون هذا لا يعتبر امرا فاشارة الاشارة هكذا لا تدل على الوجوب. ماشي؟ وهذا مبحث خلافي. طبعاً يدخل في ذلك ايضا ان - 00:40:20

الفقهية تقول ايش الاشارة المفهومة كالنطق واضح؟ وعلى كل حال هذا مبحث تفصيلي ليس هو داخل في حد درسنا ننقل بعد ذلك الى صيغة الامر صيغة الامر اول شي نعرف ان الامر له صيغة تدل عليه - [00:40:44](#)

واضح؟ ويفهم الامر بعدة طرائف مما يفهم به الامر فعل الامر. في قول الله عز وجل واقيموا الصلاة فعل امر يدل على الامر باقامة الصلاة. الثاني المضارع المقترن بلام الامر. مثل ايش - [00:41:05](#)

ها؟ ثم ليقضوا تفثه وليوفوا نذرهم وليطوفوا بالبيت العتيق. استدلوا انتبه على ركنية ايش؟ طواف الافاضة. امر. طيب الثالث اسم فعل الامر كقول الله عز وجل فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب. خلاص؟ ونحو ذلك. الرابع قول الصحابي امرنا مما - [00:41:25](#)

المستفاد منه الامر قول الصحابي امرنا واصلح منه قول الصحابي امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قال الصحابي امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا يدل على الامر ويدل على الوجوب. واذا قال الصحابي امرنا - [00:41:54](#)

او نهينا ايظا هذا له حكم الرفع وان كان يحتمل ان يكون الامر غير النبي صلى الله عليه وسلم لكن هذا احتمال راجح ولا مرجوح؟ مرجوح. الاحتمال المرجوح ما يؤثر على ثبوت القاعدة. واضح؟ بعض الناس يقول لك لا يحتمل كذا - [00:42:13](#)

اذا وجد الاحتمال بطل الاستدلال. ما المقصود بقولنا اذا وجد الاحتمال بطل الاستدلال؟ اذا وجد الاحتمال المساوي. تساوت الاحتمالات ما يصح تستدل كل واحد منهم تترك الثاني واضح تتطرق الاحتمال على بعض افراد لا اذا تطرق الاحتمال هذا هو الظاهر نحن سبق معنا ان الاحتمال اذا تطرق الى اللفظ فاما - [00:42:26](#)

ان يتساوى بهذا هو المجمل الذي لا يصح الاستدلال به في احد المعاني واما اذا تطرق الاحتمال وكان احد الاحتمالات راجحا هذا ظاهر لابد من التمسك به والعمل به. واضح - [00:42:51](#)

طيب قول الصحابي امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم او قول الصحابي امرنا هذا يدل على الامر. كذلك دلالة الامر يقول عندنا دلالة الامر بنفسه يعني بمجرد من غير نظر الى دليل اخر - [00:43:03](#)

من غير اعتبار للقرائن بمجرد يدل على ايش؟ قال لك يدل اولا على الوجوب هذا مذهب جمهور اهل العلم انه الاصل في الامر ظاهره الوجوب يدل على الفور عند الجمهور ايضا. ومذهب الحنابل انه يقتضي الفور. فالامر بالحج يدل على وجوب امتثال الحج فورا متى ما تحققت فيك الشروط - [00:43:16](#)

التأجيل طيب الثالث التكرار اذا امرت بالشئ فالواجب عليك ان تمتثل هذا الامر على الدوام ما تقول افعله مرة واترك باقي العمر لا تمتثل في جميع العمر واضح؟ ما امكن ذلك - [00:43:36](#)

تمام؟ يا ايها الذين امنوا اتقوا الله. اذا اتقى الله يوم السبت وترك التقوى يوم الاحد نقول لا يجب امتثال هذا الامر على الفور وعلى على التكرار يعني على الدوام - [00:43:53](#)

طيب الرابع الاجزاء. اذا امتثلت الامر يجرى عنك. فمقتضى الامر ان من فعل ما امر به اجزأ عنه. فاذا امرت بالصلاة وصليت هل يجب عليك تصلي مرة ثانية؟ قل لا المقتضى الأمر للأجزاء - [00:44:05](#)

واضح هذا يشمل مثلا اي الامر المقتضى الامر بجميع شروطه طبعاً. اذا تحققت امر بجميع شروطه هذا يقتضي الاجزاء. مثال ذلك نعطيك مثال على امر يقتضي الجزاء. رجل اليوم الاول والثاني والثالث الى يوم ثلاثين من رمضان - [00:44:22](#)

خلاص؟ رمضان كم يجب؟ الصوم ثلاثين يوم. امثل ولا ما امثل؟ امثل. طيب ركب الطائرة وطلعت الطائرة وفي ظهرت الشمس هل يجب عليه الصوم هل يجب عليه قضاء هذا اليوم - [00:44:42](#)

ها؟ لا ليش؟ لانه امثل. وخرج من العهدة لكن قد يقال بوجوب الامساك لحرمه الشهر. اما من جهة الصيام وفرق طبعاً بين وجوب الصيام وبين وجوب جيد وهذا محل بحث فقهي وليس اصولي. طيب - [00:44:58](#)

من من مقتضيات الامر ومن دلالات الامر بنفسه دلالاته على النهي عن ضده. فالامر بالصوم نهى عن الافطار. الافطار الامر العفة مثلا نهى عن الزنا. ونحو ذلك الامر الاخير وهو مسائل الخلاف عند العلماء والجمهور على خلافه وان كان الحنابلة يقولون به وهو ان الامر يدل على وجوب قضاء المؤقت ان فات - [00:45:12](#)

إذا امرت بأمر وحدد الشرع له وقت فلن تفعله في هذا الوقت عمدا يجب عليك القضاء ويبقى في ذمتك ولا خلاص بخروج وقته لا يجب يقولون يجب ولو خرج وقته مثاله زكاة الفطر فان - [00:45:41](#)

آخر وقت لزكاة الفطر وغروب الشمس يوم العيد على المذهب. فإذا غربت شمس يوم العيد ولم يخرج زكاة الفطر وسألك قال هل يجب عليه إخراجها؟ تقول نعم. إن كنت حنبلياً؟ تقول نعم. ليش؟ لأن القضاء وهذه المسألة التي تعرف في الأصول بمسألة هل القضاء يجب بالأمر - [00:45:57](#)

الاول او يفتقر الى امر جديد. المذهب يقولون القضاء يجب بالأمر الاول وفي مسألة خلاف مشهور عند الأصولية فمن يقول القضاء لا يجب بالأمر الاول بل يحتاج الى امر جديد يقول ما الدليل على قضاء زكاة الفطر - [00:46:14](#)

الشرع حدد لها وقت أنت تقول تخرج بعد الوقت ما دليلك على ذلك؟ هذا الذي يقول القضاء يفتقر الى امر جديد اما الذي يقول يجب الأمر الاول يقول لا الشرع امر بها وانت - [00:46:30](#)

ما امتثلت الأمر في الوقت يبقى في ذمتك ستخرجه بعد الوقت. واضح؟ كذلك مثلاً الصلاة من ترك الصلاة عمدا يأتي في التطبيقات إذا هذي دلالة الأمر بنفسه يعني بمجرد الأمر المطلق. دلالة الأمر بغيره نقول بحسب الدليل. فقد يدل الدليل على أن الأمر هذا - [00:46:40](#)

الإباحة وليس للوجوب ولا للندب. كقوله سبحانه وتعالى فإذا تطهرنا فاتوهن. أو قوله سبحانه وتعالى فإذا احللتهم فاصطادوا هذا أمر لكن يدل على إيش؟ إن الإباحة. إباحة. إباحة الصيد. فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض - [00:47:00](#)

تمام؟ وقد يدل الدليل الجزئي على أن هذا الأمر مراد به الندب. كقوله صلى الله عليه وسلم أوتروا يا أهل القرآن. هذا بالنسبة الأمر. تنتقل الآن إلى التطبيقات. أرجو أن الأمور إلى الآن واضحة. طيب. ماشية الأمور يا شيخ - [00:47:17](#)

شوف تفضل يا شيخ أيوه أيوه هذا الإيماء والتنبيه يذكر أيضاً في مسالك العلم. تمام؟ الإمام والتنبيه سنذكره الآن ذكرناه الآن في أقسام المنطوق غير الصريح الإمام والترميم. وسيأتي معنا مرة أخرى في - [00:47:37](#)

مسالك العلة في باب القياس طيب آخر شي وصلنا له نبدأ في التمارين النص والظاهر والمنجم. السؤال الاول يقول ميز دلالة النص من غيرها فيما يأتي. قال الله عز وجل حرمت عليكم الميتة. دلالة هذه الآية على تحريم الميتة. كذا بدون تفصيل - [00:48:03](#)

ها؟ لا هو يسألك عن النص والظاهر الآن ميز دلالة النص من غيره. نقول هذه دلالة نصية حرمت عليكم تدل على تحريم الميتة. دلالة نصين نعم دلالة نصية لأن هذه الآية لا تحتل أن يكون المراد كراهة - [00:48:28](#)

الميتة أو وجوب الميتة ولما لاحظنا لم نقل تحريم أكل الميتة واضح عندما قلنا تحريم الميتة فعبّرنا بنفس التعبير الذي عبرت به الآية فتكون دلالة نص. طيب دلالة الآية على تحريم أكل الميتة - [00:48:50](#)

هذي فيها تقدير حرمت عليكم الميتة. ما الذي حرم؟ أكلها إذا قلنا تحريم أكل الميت يصير دلالة ها؟ الاقتضاء واضح؟ حرمت عليكم يعني حرم عليكم تحقير محذوف مقدر واضح شايف - [00:49:12](#)

تمام؟ طيب تحريم جلد الميتة المدبوغ من قوله تعالى حرمت عليكم الميتة نص مجمل ظاهر واضح؟ الظاهر يقبل أن يخرج عن ظاهره ولا لا ها نقول حرمت عليكم الميتة. لو جاء دليل آخر الميتة ليست محرمة. نقول هذا نسخ. ما يحتمل ألا تحريم الميتة - [00:49:33](#)

فإذا رفع تحريم الميتة صار نسخاً واضح لكن إذا استثنى من الميتة أشياء فقال يجوز استعمال الجلد نقول دلالة العام على أفرادها ظاهر ولا نص؟ ظاهر فإخراج بعض الأفراد وارد ولهذا تحريم جلد الميت المدبوغ هذي دلالة ظاهر وليست دلالة نص ولهذا احتمل التأويل واضح يا مشايخ؟ طيب تحريم - [00:50:02](#)

الربا من قوله تعالى وأحل الله البيع وحرم الربا. نص ما فيه ما يحتمل أن ما يحتمل أن الآية هذي تدل على عدم تحريم الربا وتدل على كراهة الربا أو تدل على جواز الربا. خلاص - [00:50:30](#)

تأويل يكون هذا من باب التأويل لأنها دلالة العام على أفرادها ظاهرة. طيب تحريم بيع التمر بالرطب من قوله تعالى وحرم الربا. ها؟

هذا يمكن ان يكون من باب الظاهر - 00:50:46

ممکن يكون من باب الظاهر ولا يكون نصا ابدا. ليش؟ لانه مهما كان فان دلالة العام على افرادة نصية ولا ظاهر؟ ظاهر. مشروعية

الاشهاد على البيع من قوله تعالى واشهدوا اذا تبايعتم. نص - 00:51:04

ليش نص؟ لانه قلنا مشروعية لم نقل وجوب لو قال وجوب صارت ظاهر واضح؟ صارت ظاهر لكن هنا لا يحتمل ان يكون الاشهاد

على البيع غير مشروع او محرم يحتمل - 00:51:22

هذا الاحتمال باطل لا لا يمكن ان تدل عليه دلالة اللفظ نعم؟ اذا قلنا واشهدوا اذا تبايعتم تدل على وجوب الاشهاد على البيع. نقول

هذا ظاهر لكن هذا الظاهر بنفسه - 00:51:35

قد دل الدليل على تأويله فيكون ايش؟ مؤول. ويكون هذا ليس بواجب ليش؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم تباع ولم يشهد تمام في

مثل حديث جابر لما باعه الجمل ليطير وفيه قصة خزيمة بن ثابت - 00:51:52

تمام طيب وجوب الاشهادة على البيع قلنا ظاهر ظاهر ويحتمل التأويل ولا لا؟ يحتمل بل هو مؤول. بل هو مؤول عن هذا الوجوب.

فهو مصروف عن ظاهره الى الاستحباب او الارشاد - 00:52:10

طيب نبوة ابراهيم عليه السلام في قوله تعالى واذكر واذكر في الكتاب ابراهيم انه كان صديقا نبيا. نص نص ما يحتمل انه لم يكن

نبي عدد ايام الصيام فمن تمتع بالعمرة للحج فما استيسر من الهدي فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة ذي رجة تلك

عشرة كاملة - 00:52:27

نص ما في الا عشرة ثبوت الرسالة لمحمد صلى الله عليه وسلم بقوله تعالى محمد رسول الله نص واضح وهنا تنبيه ان نفس الدليل

الواحد قد يكون نصا على شيء ظاهرا في شيء اخر - 00:52:44

جيد فقول الله عز وجل واشهدوا اذا تبايعتم نص في مشروعية ظاهر في الوجوب تمام طيب قول الله سبحانه وتعالى نعطيكم مثال

قول الله سبحانه وتعالى واقموا الصلاة دلته على دلالتة على مشروعية اقامة الصلاة نص - 00:53:03

على وجوب اقامة الصلاة. ها؟ على وجوب اقامة الصلاة. ظاهر. يحتمل الظن من حيث دلالة اللفظ اقامة الصلاة مندوبة لكن هذا

الاحتمال باطل قطعاً باطل قطعاً للدلالة الاخرى الصريحة فالصراحة في الدلالة الاخرى اما هذا النص من حيث هو مو بمعنى ان هذا

النص ظاهر انه معنى ان المسألة ليست ثابتة - 00:53:24

ثبوتا قطعياً هذا النصف لا يفيد القطعية لكن القطعية ثابتة بادلة اخرى. واضح تمام؟ طيب يعني لو قال لك قائل مثلاً اكرم الطلاب

المجتهدين لو لم تكرمهم الظاهر هذا انك سوف تعاقب. صح ولا لا؟ لكن يحتمل انك ما تعاقب. فاذا قال لك في مجلس اخر ترى اذا ما

اذا ما اكرمتهم تعاقب - 00:53:49

الاول ظاهر والثاني نص. واضح؟ فكونا نقول الاول ظاهر لا يعني ان المسألة في حد ذاتها ليست ثابتة ثبوتا قطعياً جيد. طيب اقيموا

الصلاة دلالتها على مشروعية الصلاة. نص على وجوب الصلاة ظاهر. على صفة الصلاة - 00:54:18

مجمل شفتها؟ النص نفسه. من وجه؟ نص. الدليل نفسه. من وجه هو نص. دلالتة نصية. ومن وجه دلالتة ظاهر ومن وجه دلالة مجملة

فدلالة اقموا الصلاة على مشروعية الصلاة نص. على وجوب الصلاة؟ ظاهر. على صفة الصلاة كم ركعة؟ مجمل يحتمل انها اربع يحتمل

انه خمس يحتمل انه هذا الوقت - 00:54:36

واضح تمام يا شيخ خالد الظاهر يحتمل عدة احتمالات احدها ارجح فالوجوب ارجح من الاستحباب. ابدا النص ما يحتمل الا معنى

واحد. ما يحتمل عدم المشروعية لا يمكن ان تكون واقموا الصلاة تقول لي - 00:54:59

عدم مشروعيه. هذا احتمال غير وارد واضح؟ لكن وجوب الصلاة نقول هذا احتمال راجح. والندب احتمال وارد لكن الغينا الاحتمال

هذا لدلالة اخرى واضح؟ طيب دلالة واقم الصلاة على ان صلاة الظهر اربع ركعات - 00:55:16

واضح؟ بينه ادلة اخرى كويسة جداً لاً هو متساوي الدلالة متساوية. اقيموا الصلاة معناها لازم تصلي. بس كيف تصلي؟ يحتمل ان

تصلي اربع خمس ست سبع عشر عشرين احتمالات طب لا تكون محصورة - 00:55:34

واضح فنقول هذا دلالة ودلالة مجمل جيد لا بالنسبة لعدد الركعات ما هو اول ها لكن دلالتة مثلا لا لا هو ما هو اول هنا طيب قال قول الله عز وجل ولا يغتب بعضكم بعضا ايحب احكم ان يأكل لحم اخيه ميتا فكرهتموه. دلالتة على قبح الغيبة نص ما يحتمل ان تكون هذه - [00:55:51](#)

تدل على فضل الغيبة ممكن ممكن تدل على ان الغيبة وعدم الغيبة مستوي الطرفين تدل على قبح الغيبة طيب تحريم غيبة المجاهر بالمعصية من قوله تعالى ولا يغتب بعضكم بعضا. ظاهر؟ واضح؟ فقد يأتي دليل يدل على تأويل هذا الظاهر - [00:56:19](#)
اخرجه عن ظاهره تحريم بيع الخمر من قول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله ورسوله حرم وفي حرم بيع الخمر. نص في يحتمل حرم ما في احتمال طيب تحريم بيع المنتجات الكحولية لان المنتجات الكحولية داخلية في عموم الخمر. نقول هذا ظاهر. وليس بمجمل - [00:56:39](#)

طبعا هذا يعني نحن نقول ظاهر من باب التمثيل والا ففيه بحث اخر طيب تحريم الدماء والاموال من قوله صلى الله عليه وسلم دماء المسلمين وما له؟ فان دماءكم واموالكم واعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم - [00:57:00](#)
نص ما يحتمل انه والله تحريمها انه يكره او يباح خلاص طيب تحريم التعزير باخذ المال من قوله تعالى فان من قوله صلى الله عليه وسلم فان دماءكم واموالكم واعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا - [00:57:15](#)

نقول هذا ظاهر وليس نسا لانه هذا داخل في العموم. ودلالة العموم على افرادة. ظاهر. تمام. طيب السؤال يبين الدلالات النصية من الادلة الآتية طيب بين الدلالات النصية من قوله تعالى وقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح ابن مريم - [00:57:32](#)
كفر من قالوا ان المسيح هو المسيح. ان الله هو المسيح. هذا منطوب. هذا نص ما علينا بمنطوق المفهوم يأتي الان تطبيقات طيب نتقل لما بعده عن ابي ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه عن الله تبارك وتعالى يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا - [00:57:53](#)

قل مكروه ولا محرم؟ محرم. يحتمل من هذا الحديث انه مكروه؟ لا. لا. لو قال لا تظالموا. يحتمل لكن اني حرمت الظلم على نفسي وجعلت بينكم محرما فلا تظن هذا نص في تحريم الظلم - [00:58:11](#)
كل هذا لا الدلالات النصية بينة الدلالات التي ليست من النصية لا تبينها هذا الموقف هذا مفهوم المخالفة جيدة طيب حديث احل الله لنا الغنائم دلالة على جواز على حل الغنائم - [00:58:28](#)

ها نص واضح؟ طيب دلالتة على عدم حل الغنائم لغيرنا احل الله لنا الغنائم. لا هذا تقسيم ثاني ندخل في شغلة ثانية وهي؟ المفهوم مفهوم المخالف. واضح؟ طيب. نحن نبغى النصية الان. حديث المغيرة بن شعبة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله حرم عليكم عقوق - [00:58:49](#)

والامهات ووأد البنات تحريم عقوق الامهات نص تحريم ولد البنات؟ نص طيب كل كل شراب اسكر فهو حرام؟ نص في تحريم كل شراب مسكر واضح طيب جواز الشراب غير المسكر. هذي هذي مفهوم مخالف - [00:59:13](#)

خلاص طيب ايما امرأة لم ينكحها الولي فنكاحها باطل فنكاحها باطل فان اصابها فلها فلها مهر وبما اصاب منها فان الشجر فالسلطان واليوم لا ولي له. دلالتة على بطلان النكاح بغير ولي؟ نص. واضح؟ لا يحتمل غيره لكن البحث - [00:59:40](#)
في الثبوت ومعنى ان النص ممكن تجيب لي حديث ضعيف دلالتة نصية لكنه ايش؟ ضعيف فالبحت هنا في الثبوت عن ابن عباس رضي الله عنهما قال فرض الله الصلاة على لسان نبيكم صلى الله عليه وسلم في الحضر اربعا وفي السفر ركعتين وفي الخوف ركعة نصف - [01:00:00](#)

نصف ايش؟ فرضية الصلاة اربع ركعات في الحضر في السفر ركعتين طيب دلالة هذا الحديث على لذلك للسفر القصير والطويل. في السفر ركعتين طويلا وقصيرا. لا في السفر اسمه مفرد معرف بال عموم دلالة نص ولا ظاهر؟ ظاهر يحتمل التأويل وقد جاءت ادلة تدل على ان السفر انما هو - [01:00:21](#)

والسفر الطويل اربعة برج وليس هذا محل تحقيق المشهد طيب بين دلالة الظاهر في النصوص الآتية الشفقة للجار مع حديث فاذا

وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شبهة كلها نصية لكن يبغى المطلوب او لا لا تدل عليه لا لا مو هذا المراد المراد - 01:00:51
الدلالات النصية يعني لا ما هي كلها نصية. دلالة الحديث على شمول السفر الطويل والقصير. واحد جيد هو يقصد انه كل نص لكن انت
تقصد هو النص في اي شيء - 01:01:21

لا لا ما هو هذا نحن بينا النص في كل شيء خلاص هذا المطلوب طيب هذا هو المطلوب. يعني خل نرجع للدالة السابقة. ما نعطيك
مثال اي ما امرأة دلالة هذا الحديث على دخول الثيب والبكر - 01:01:34
لو قال لي واحد يدل هذا الحديث على ان الثيب والبكر كلاهما لا تزوج الا بولي. دلالة ايش يا شيخ؟ واحد. فكل الدالة هذي فيها منها
ظاهر وفيها جزء منها نص واضح - 01:01:54

طيب يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا. دلالة الحديث على عدم جواز ظلم الكافر واضح ثمان
مشايخ طيب فنحن نسأل عن الدلالة النصية. تحريم الظلم هذي دلالة نصية لكن تحريم الظلم للكافر. هنا جينا ندخل في ايش -

01:02:09

طيب طيب دلالة الظاهر في النصوص الاتية الشفعة للجار مع حديث فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة الان الشفعة للجار
يعم الجار الشريك والجار المجاور الذي بينك وبينه حد معلوم - 01:02:32
الان عندنا اثنين عندنا واحد انا وابو الحسن راح اشترينا الارض وهذي الارض انا واياها مختلطين فيها لم تفرز بينا يسمى هذا جار في
اللغة يسمى جاراً. خلاص؟ طيب ويطلق الجار في الغالب على الجار المجاور غير الشريك. فاذا صار بيني وبينك ارض متميزة ارضي
عن ارضك انت جاري. هذه ارضي وهذي ارضك هذا - 01:02:52

جار ولا لا؟ يسمى جار. من مراد بهذا الحديث؟ قال الشفعة للجار. مع حديث فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعت. ظاهر هذا
الحديث الشفعة للجار الشفعة للجار المجاور ولو لم يكن شريكا الشمعة للجار لا بس حديث الشفعة للجار وحده - 01:03:18
اي جار حتى لو لم يكن شريكا صح ولا لا؟ طيب لما قال الحديث الاخر فاذا وقعت الحدود فلا شفعة ها؟ وش يصير الشفع للجار
نحملها على المعنى الراجح؟ من حيث الاصل ولا على المعنى المرجوح صار راجحا بدليل اخر - 01:03:38
المعنى المرجوح الذي هو حمل الحديث على الشريك تمام؟ هذا معنى نرجوك والا في الغالب ان يطلق الجار على غير الشريك.
واضح؟ لكن الدليل الاخر جعل الحديث الاول هذا يسمى ايش - 01:03:59

المؤول خلاص تأولنا الحديث الاول عن ظاهره وحملناه على الشرك. خلاص؟ فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم.
قرأت فعل ماضي ولا مضارع ولا ماضي اذا قرأت فاستعذ. اذا متى تقرأ - 01:04:14
اذا متى تقرأ؟ متى تستعد بعد القراءة؟ لكن كان النبي صلى الله عليه وسلم يستعيد قبر القراءة. فدل ذلك على ان ايش من اللفظ على
المعنى الاخر وهو وهو انه يستعيز قبل القراءة. والا فظاهره بنفسه اذا قرأت فاستعد - 01:04:32

يعني بعد القراءة لكن هذا الظاهر مؤول عند ظاهره ولا لا؟ مؤول عن ظاهره. يسمى هذا مؤول فيكون ظاهره بغيره لا بنفسه ماشي
الثالث غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم. ظاهره اللزوم - 01:04:53

ولا عدم اللزوم؟ الواجب يطلق على معنيين على المتأكد ولو لم يكن لازما وعلى اللازم الاصل ان نحمله على اللازم. لكن جاء الحديث
الاخر من توطأ يوم الجمعة فيها ونعمة من اغتسل في الغسل افضل - 01:05:09

فالواحد الحديث الاول عن الوجوب وحملناه على المتأكد المندوب واتموا الحج والعمرة لله. ما حكم اتمام الحج والعمرة واجب فرض
رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر يدل على وجوب زكاة الفطر - 01:05:24

واضح وعند الحنفية زكاة الفطر ليست فرضا وانما هي واجب ليش؟ اصطلاح عندهم ليس هذا محل ذكرني نعم مفهوم لا لا ما نقول
ظاهر هو مفهوم لا لا تدخل هذا في هذا الا ممكن يصبح ظاهر ممكن يصبح ظاهر - 01:05:42

على كل حال نحن نقول التقسيم هذا يختلف عن التقسيمات طيب تفضل يا شيخ لفظة واجب هل هي نص في الوجوب؟ لو كانت
هذه اللفظة في كتاب من كتب المتون عند المتأخرين نقول له نص في الوجوب - 01:06:08

لكن هذا اللفظ اصطلاح عند اهل العلم الواجب هو ما ليس بمندوب. يعني لفظة الواجب عند المتأخرين نص في انه ليس مندوبا.

واضح؟ لكن هذا اصطلاح عندهم واضح فلا نحمل كلام الشرع على اصطلاح - [01:06:32](#)

محتمل نعم ولم يأتي عندنا دليل يعني هذا الاحتمال عند المتأخرين في كلام المتأخرين يفسروا بعرفهم لكن النص الشرعي لا تفسره

بالعرف المتأخر واضح؟ هذه قضية مهمة النص الشرعي مفسر باصطلاح الشرع - [01:06:52](#)

او بالحقيقة اللغوية ان لم يوجد حقيقة شرعية جميلة؟ طيب اذا اصطلاح المتأخرون على معنى هل نفسير النصوص الشرعية به يعني

مثلا اذا اصطلاح اصوليون اصطلاح الاصوليون على ان الكراهة هي ما ليس بمحرم. هل نحمل قول الله عز وجل في كل كل -

[01:07:13](#)

ذلك كان سيئه عند ربك مكروها انه ليس بمحرم؟ لا لا ما تفسر النص الشرعي بالحقيقة الاصطلاحية المتأخرة طيب بين نوع الدلالة

نص ظاهر مؤول مجمل دلالة حديث اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبعة - [01:07:39](#)

على وجوب الغسل فليغسل امره. الامر يدل على الوجوب نسا ولا ظاهرا؟ ظاهر. الامر ظاهر في الوجوب وليس بنص فيه. لو كان

الامر بنص بالوجوب نقول ان الامر لا يحتمل الا الوجوب. وهذا الامر ليس كذلك. الامر يحتمل النذب صح ولا لا؟ فنقول هذا -

[01:07:56](#)

دلالة هو ظاهر. ونحن لما نقول ان الظاهر يحتمل النقيض هل معنى هذا ان الموضوع يعني مخير الإنسان بين حمله على الراجح

وحمله على المرجوح لا يجب العمل وجوبا قطعيا يجب العمل بظاهره حتى يأتي دليل على تأويله اما تأتي وتأول النص - [01:08:17](#)

من غير دليل هذا باطل واضح هذا مهم فهمه دلالة حديث اذا شرب الكلب في اناء حديث فليغسله سبعة على شهور ذلك لكتب

الصيد. والكلب المأذون في اتخاذه. ظاهر. دلالة الحديث اذا شرب الكلب في ناحية فليغسله - [01:08:33](#)

سبعة على مشروعية غسل الاناء اذا شرب الكلب فيه. نص مشروعية الان ما يحتمل انه والله محرم. واضح دلالة حديث صلاة الجماعة

افضل من صلاة الفجر بسبع وعشرين درجة على فضل صلاة الجماعة. نص. نص. عن ابن مسعود قال سألت رسول الله صلى الله عليه

وسلم اي الاعمال احب الى الله عز وجل؟ قال - [01:08:49](#)

الصلاة على وقتها دلالتها على مشروعية الصلاة على وقته. نص هم دلالة حديث ان الشمس والقمر ايتان من آيات الله يخوف الله بهما

عباده وانهما لا يتخسفان بموت احد ولا لحياته - [01:09:08](#)

فاذا رأيت منها شيئا فصلوا وادعوا حتى ينكشف ما بكم. على ان الكسوف ليس بسبب موت احد. نص. دلالة الحديث السابق على

وجوب صلاة الكسوف ظاهر ظاهر ليش؟ لان الامر يحتمل النذب. وقد تأوله جماعة من اهل العلم قالوا ليس المراد به الوجوب لان

النبي صلى الله عليه وسلم قال الاعرابي - [01:09:20](#)

لما قال هل علي غيره؟ قال لا الا ان تتطوع فدل على ان المراد بالامر هنا النذب وليس الوجوب. اذا يحتمل التأويل ولا لا؟ يحتمل

التأويل طيب دلالة الحديث السابق على استحباب صلاة الكسوف اذا جمعناهما حديث خمس صلوات في اليوم والليلة قال الاعرابي

هل علي غيرها؟ قال لا الا ان تتطوع نقول دلال ايش؟ يكون الحديث - [01:09:40](#)

الاول مؤول مؤول مؤول بالحديث الثاني دلالة قوله تعالى واقموا الصلاة على وجوب الصلاة. قلنا نص ظاهر. على هيئة الصلاة؟

مجمع. دلالة قوله تعالى الزكاة على وجوب الزكاة؟ ظاهر. دلالة قوله تعالى واتوا الزكاة على المخرج والنصاب. مجمل فان الآية لم تبين

نصابا يحتمل ان يكون النصاب - [01:10:03](#)

ماتين درهم حتى من ميتين درهم حتى من ثلاثية درهم واضح؟ بين وجه الاجمال فيما يأتي واقموا الصلاة بينه فعل النبي صلى

الله عليه وسلم الاجمال وين؟ في الصفة والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون. الاجمال؟ في اشتراك لفظ مشترك بين الحيض

والطهر. الا يعفون او يعفو والذي بيده - [01:10:28](#)

عقدة النكاح اختلف العلماء الذي بيده عقدة النكاح هل هو الولي او الزوج؟ واضح؟ هذا مشترك جاء حديث ولي العقد الزوج تجد فيه

ضعف قوله تعالى وان تعرفوا اقرب للتقوى. هذا الحديث وهذه الآية دلت على ان المراد بالمجمل الان مجمل هو يحتمل - [01:10:48](#)

الوليد والزوج على حد سواء لكن هذه الدالة دلت على ان المراد به الزوج. تمام؟ وامسحوا برؤوسكم اه برؤوسكم هل الباء للتبعيض ولا للالصاق؟ فعل النبي صلى الله عليه وسلم كان النبي عليه الصلاة والسلام يمسح رأسه كله - [01:11:08](#) فبين المجمل في الآية فدل على ان المراد المعنى الثاني وهو وهو اللصاق وليس التبعيد. ليش؟ لان النبي عليه الصلاة والسلام بينه بفعله. لا يمنع النجار جاره ان يغرز ان يغرز خشبه في جدار - [01:11:26](#)

في جداره الظمير يرجع على الجار يعني لا يمنع الجار ان يغرز الجار خشبه في جدار جاره يعني عندنا زيد وعمر عندنا زيد وعمر زيد يبغى يبني وغرز خشبه في جدار عمرو الحديث يراد به هذا المعنى ولا لا يمنع عمرو زيد ان يغرس خشبه في جدار زيد نفسه - [01:11:40](#)

محتمل الظمير يحتمل الرجوع على الاول وعلى الثاني صح ولا لا؟ نعم. عود الظمير هذا البلاغة اجمال مجمل جاءت رواية للجار ان يضع خشبه على جدار جاره وين كايين؟ فسرت الظمير فهذا مجمل هذا مبين له. احلت لكم بهينة الانعام الا ما يتلى عليكم. وش اللي يتلى عليكم؟ مجمل - [01:12:06](#)

احال على شيء ما نسييت العين وجاءت في الآية الاخرى حجت عليكم الميتة والدم ولحم والخنزير والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة الى اخره فهذا وبين الاجماع انه احال على امر غير مضبوط مجبول مبهم. لم يتابع. نعم - [01:12:30](#)